الإسلام رفع المرأة من الحضيض إلى السماء ولم ينتظر قدوم المناضلات

أجل فعل الإسلام ذلك قبل أن يعرف العالم أى شيء عن أولئكن المناضلات.

فعل الإسلام ذلك وكان المناضلات لم يزلن في سجف الغيب.

فعل الإسلام ذلك قبل وجودهن بأربعة عشر قرناً.

فعل الإسلام ذلك ولا يستطيع أحد أن يكابر فيه.

فعل الإسلام ذلك لأنه يأبى الظلم ومن أسمى مبادئه العدل، ولأنه نصير الضعاف.

فعل الإسلام ذلك دون مطالبة من أحد، لأن الله تعالى هو أدرى بالمظلوم من نفسه إذ يقول الله تعالى: ﴿ هُوَ أَعْلَمُ بِكُمْ إِذْ أَنشَأَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ وَإِذْ أَنتُمْ أَجِنَّةٌ فِى بُطُونِ أُمَّهَٰتِكُمْ فَلَا تُزَكُّوٓا۟ أَنفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ ٱتَّقَىٰٓ ﴾ [1]. ويقول: ﴿ يَعْلَمُ خَآئِنَةَ ٱلْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِى ٱلصُّدُورُ ﴾ [2].

وإلا فهل هذا الجنين الكائن في عالم المجهول والذي يسبح في ظلمات بعضها فوق بعض ولا يدري عن نفسه شيئاً ولم يفد إلى دنيانا بعد هل طالب هذا الجنين الإسلام بشيء من حقوقه؟ فلماذا قرر الإسلام له الكثير من الحقوق التي يضيق المكان هنا عن حصرها والإفاضة فيها والتي منها على سبيل المثال تحريم إسقاطه وجعل العدوان على أمه بما يترتب عليه إسقاطه جريمة مستقلة بذاتها توجب عقوبة معينة غير العقوبة الخاصة بالجريمة على الأم.

وإنه يوقف له في التركة أكبر نصيب في الإرث على أحد

(1) الآية 32 من سورة النجم.
(2) الآية 19 من سورة غافر.

التقديرين من الذكور أو الأنوثة.

وقد تكلم الفقهاء عن حكم الوصية له وقبول الهدايا باسمه والولاية على أمواله.

وفوق ذلك كله تتجلى عناية الله تعالى به إذ هيأ رزقه ويسر له أسباب الحصول عليه دون أدنى مجهود منه في هذا المكان الحالك السواد.

واختزن له اللبن في ثدي أمه لحين لحظة ولادته وكان هذا اللبن إلى ما قبل الولادة بلحظة لا يستطيع أى أحد أن يأخذ منه قطرة، وأما عقب الولادة فإنه غدا يسيل مدراراً، فمن الذي أدرى اللبن أن صاحب حق الامتياز فيه إلى الوجود قد أتى؟ ومن الذي أمر الثدي أن يفتح بابه الذي كان قبل لحظات محكم الإغلاق طوال شهور عدة؟ سبحان الله العظيم.

وإذا كان الإسلام قد قرر للجنين الكثير من الحقوق - حتى وهو لم يزل نطفة - فإنه قد فعل ذلك من منطلق العدل والرحمة، ومن هذا المنطلق نفسه كان تقرير الإسلام لحقوق النساء أيضاً.

فالمرأة كانت في الجاهلية تعد من سقط المتاع تكره على الزواج بل وعلى البغاء، وتُورث ولا ترث وتُمَلكَ ولا تمِلكَ، وإذا مُلكت منعت من التصرف في أموالها بدون إذن الرجل، بينما يتصرف زوجها في مالها بدون إذنها.

ولم يقف الأمر بالمرأة من الذلة والمهانة إلى هذا الحد، بل كانت بعض القبائل تبيح للرجل أن يبيع ابنته، وكان بعضهم يسلبها حقها في الحياة فيقتل الرجل ابنته أو يئدها أنفة من أن يمسه العار بسببها.

ولم يكن حظ المرأة في القانون الروماني ولا عند الفرس أحسن حالاً من حظها عند العرب قبل الإسلام.

ولما جاء الإسلام ووجد المرأة تعاني كل هذا الهوان لم يشأ أن يتركها على ما هي عليه من الذل الذي لا يطيقه بشر فمد لها يد الرأفة والحنان والرفق، وخلصها من إسارها، ورفع عنها إصرها والأغلال التي كانت عليها، وانتشلها من وهدة العذاب والألم، وبوأها مكانة عالية وأنزلها منزلة رفيعة، وهيأ لها حياة آمنة مطمئنة، ووفر لها كل أسباب السعادة من بدء وجودها في المهد حتى وهي عجوز تدلف بقدميها إلى آخر مثواها، ومنحها من الحقوق ما لم تكن تحلم به في الماضي وكل ما تتطلع إليه في المستقبل في إطار من القيم الفاضلة والمثل الرفيعة والأخلاق الحميدة، وحث الآباء والأمهات على استقبالها استقبالاً حسنا إذ تطل بوجهها على شاطئ الحياة بعد ما كان في مقدمها بغيضاً شائناً يسبب الخزي ويجلب العار لمن رزئ بها.

ومن ثم فقد حرم الإسلام عليهم كل ما كانوا ينتهجونه إزاءها من ظلم فادح وإجحاف ظالم وتعسف مجحف.

حرم عليهم وأدها، ونعي عليهم غلظتهم وتشاؤمهم من مقدمها إلى الحياة، وفي هذا المعنى يقول الله ﷻ: ﴿ وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِٱلْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُۥ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ﴿٥٨﴾ يَتَوَٰرَىٰ مِنَ ٱلْقَوْمِ مِن سُوٓءِ مَا بُشِّرَ بِهِۦٓ ۚ أَيُمْسِكُهُۥ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُۥ فِى ٱلتُّرَابِ ۗ أَلَا سَآءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴾ (1).

ويقول جل شأنه: ﴿ وَإِذَا ٱلْمَوْءُۥدَةُ سُئِلَتْ ﴿٨﴾ بِأَىِّ ذَنۢبٍ قُتِلَتْ ﴾ (2).

وحرم عليهم أن يرثوا النساء كرها، أو يعضلوهن عن الزواج إذ كان من عاداتهم في الجاهلية أنه إذا مات الرجل منهم فإن أقاربه يجبرون امرأته على الزواج من أحدهم أو يزوجونها لمن أرادوا،

(1) الآيتان 58، 59 من سورة النحل.
(2) الآيتان 8، 9 من سورة التكوير.

وفي هذا المعنى يقول الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَحِلُّ لَكُمۡ أَن تَرِثُواْ ٱلنِّسَآءَ كَرۡهٗاۖ وَلَا تَعۡضُلُوهُنَّ لِتَذۡهَبُواْ بِبَعۡضِ مَآ ءَاتَيۡتُمُوهُنَّ إِلَّآ أَن يَأۡتِينَ بِفَٰحِشَةٖ مُّبَيِّنَةٖۚ ﴾ (1).

وفي سبب نزول هذه الآية يقول ابن عباس ﷺ: " كان الرجل في الجاهلية إذا مات كان أولياؤه أحق بزوجته... يتزوجها أحدهم أو ينكحها لغيره وربما ألقي أحد من أوليائه عليها ثوباً فكان أولى بها " (2).

كما حرم عليهم أخذ شيء مما أعطوه لها من مهر وغيره بدون رضاها، وفي هذا المعنى يقول الله تعالى: ﴿ وَإِنۡ أَرَدتُّمُ ٱسۡتِبۡدَالَ زَوۡجٖ مَّكَانَ زَوۡجٖ وَءَاتَيۡتُمۡ إِحۡدَىٰهُنَّ قِنطَارٗا فَلَا تَأۡخُذُواْ مِنۡهُ شَيۡـًٔاۚ أَتَأۡخُذُونَهُۥ بُهۡتَٰنٗا وَإِثۡمٗا مُّبِينٗا ﴿٢٠﴾ وَكَيۡفَ تَأۡخُذُونَهُۥ وَقَدۡ أَفۡضَىٰ بَعۡضُكُمۡ إِلَىٰ بَعۡضٖ وَأَخَذۡنَ مِنكُم مِّيثَٰقًا غَلِيظٗا ﴿٢١﴾ ﴾ (3)، فإذا كان الإسلام قد حرم عليهم أن يأخذوا أى شيء من المال الذي منحوه إياها فيكون أولى بالتحريم أن يأخذوا شيئاً من مالها الأصلي الذي حصلت عليه من غير طريقهم.

وهذا كله ما لم تكن طيبة النفس راضية فإن طابت ورضيت فبها ونعمت ويكون ما أخذوه منها حلالاً طيباً وفى هذا المعنى يقول الله تعالى: ﴿ فَإِن طِبۡنَ لَكُمۡ عَن شَيۡءٖ مِّنۡهُ نَفۡسٗا فَكُلُوهُ هَنِيٓـٔٗا مَّرِيٓـٔٗا ﴾ (4).

وحرم عليهم أن يكرهوا فتياتهم على الفجور والفسق بغية المال، وكان هذا عادة عند بعضهم، وفي هذا المعنى يقول الله تعالى:

(1) الآية 19 من سورة النساء.
(2) أحكام القرآن 361/1.
(3) الآيتان 20، 21 من سورة النساء.
(4) الآية 4 من سورة النساء.

﴿ وَلَا تُكْرِهُوا۟ فَتَيَٰتِكُمْ عَلَى ٱلْبِغَآءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِّتَبْتَغُوا۟ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۚ وَمَن يُكْرِههُّنَّ فَإِنَّ ٱللَّهَ مِنۢ بَعْدِ إِكْرَٰهِهِنَّ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ (1).

وحرم عليهم أن يرغبوا بناتهم على الزواج ممن لا يرغبن فيه ولا يألفنه، فالسجن قد يكون أحب إلى النفس من أن يجبر الإنسان على أن يشارك الحياة إنساناً آخر يبغضه ويمقته.

وهذا إن دل على شيء، فإنما يدل على تقدير بالغ من الإسلام لمشاعر المرأة، وتكفينا هنا هذه الواقعة للدلالة على ذلك، فقد روى عن عائشة رضي الله عنها: " أن فتاة دخلت عليها فقالت: إن أبى زوجنى من ابن أخيه يرفع بي خسيسة وأنا كارهة، قالت: اجلسي حتى يأتي رسول الله ﷺ فأخبرته فأرسل إلى أبيها فدعاه فجعل الأمر إليها، فقالت يا رسول الله، أجزت ما صنع أبى، ولكن أردت أن أعلم النساء أن ليس للآباء من الأمر شيء ".

فأية حرية يمكن أن تحصل عليها المرأة أعظم من هذه الحرية، وأية كرامة يمكن أن تنشدها أسمى من هذه الكرامة، وأي اعتزاز بالنفس أروع من هذا الاعتزاز؟ وأية مقالة أشجع من قولها يا رسول الله: أجزت ما صنع أبى ولكن أردت أن أعلم النساء أن ليس للآباء من الأمر شيء؟

وفي مجلس من تقول هذا؟ وفي حضور من تقول هذا؟

أنها تقوله في مجلس رسول الله ﷺ وبمشهد من أبيها، لا شك أنه موقف مهيب رهيب لا يقدم عليه كثير من الرجال ولكن أقدمت عليه فتاتنا هذه بعد أن وثقت كل الثقة من عدالة الإسلام.

يا سبحان الله... ها هي تلك المرأة التي كانت بالأمس مهيضة الجناح مهينة، ها هي ذي تقف اليوم معلمة رائدة لنساء العالمين

(1) الآية 33 من سورة النور.

جميعاً، فتنبري في عزة وشميم وكبرياء معلنة في الآفاق أن الإسلام قد جاء بتحرير المرأة مثلما جاء بتحرير العبيد فتسمع الدنيا كلها مقالتها وتشدو بها الدهور والأزمان.

أجل جاء الإسلام بالحرية للمرأة، ولكن أية حرية هذه التي جاء بها إليها؟

إنها ليست حرية التبرج والسفور، ولا حرية الخروج على المثل والقيم والأخلاق، ولكنها الحرية الرشيدة التي تحفظ بها آدميتها وتصون لها كرامتها وتسمو بها إلى آفاق عليا من النبل والطهر والنقاء.

ولم يقف الأمر فيما يتعلق بحرية المرأة في الإسلام إلى هذا الحد، وإنما وصل الأمر إلى أن تحاجج أمير المؤمنين عليه ولا يجد غضاضة في أن يعترف لها بذلك علناً أمام جماهير المسلمين.

وكلنا يعرف جيداً من هو عمر في قوته ورهبته وهيبته، ولكنه الإسلام الذي صنع من المرأة شيئاً آخر، فجعلها لا تخشى في الحق أحداً من الناس، حتى ولو كان أمير المؤمنين نفسه.

وتتلخص هذه الواقعة في أن عمر بن الخطاب كان يخطب يوماً على المنبر فقال: ألا لا تغالوا في صدقات النساء فإنها لو كانت مكرمة في الدنيا وتقوى عند الله تعالى لكن أولاكم بها رسول الله ﷺ ما أصدق قط امرأة من نسائه ولا من بناته فوق اثنتي عشرة أوقية، فقامت إليه امرأة فقالت: يعطينا الله وتحرمنا أنت. أليس يقول الله ﷻ: ﴿ وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا۟ مِنْهُ شَيْـًٔا ۚ أَتَأْخُذُونَهُۥ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴾ [1] فقال عمر: امرأة أصابت وأمير أخطأ.

(1) الآية 20 من سورة النساء.

وإذا كان الإسلام منح المرأة حرية التعبير عن الرأي فإنه في ذات الوقت قد منحها حرية التصرف في أموالها من بيع وشراء وهبة وإعارة وإجارة ووقف وغير ذلك من سائر التصرفات المالية المباحة للرجال شرعا.

هذا وقد حدد الإسلام العلاقة بينها وبين الرجل في الحياة على أنها علاقة مودة ومحبة ورحمة، وليست علاقة عداء وشقاء، وأوصى بحسن معاملتها سواء كانت زوجة أو أماً أو بنتاً، والنصوص في هذا الشأن كثيرة، وقد مر جانب منها فيما يتعلق بالزوجة.

وأما الأم فكفى بها تكريماً في الإسلام أن تكون وصية الرسول ﷺ في الاهتمام بها تفوق وصيته بالاهتمام بالأب ثلاث مرات، وذلك إذ جاءه رجل يقول له: أى الناس أحق بحسن صحبتي يا رسول الله؟ قال:"**أمك**- قال: ثم من؟ قال:"**أمك**- قال ثم من؟ قال:"**أمك**- قال ثم من؟ قال:"**أبوك**-.

ويقول الله ﷻ في الوصية بالوالدين بشكل عام: ﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ۚ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ٱرْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِى صَغِيرًا ﴿٢٤﴾ رَّبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا فِى نُفُوسِكُمْ ۚ إِن تَكُونُواْ صَٰلِحِينَ فَإِنَّهُۥ كَانَ لِلْأَوَّٰبِينَ غَفُورًا ﴿٢٥﴾ ﴾ (1).

ونرى في القرآن الكريم وهو بصدد توصيته بالوالدين يشير إلى مدى فضل الأم علينا ومدى معاناتها في الحمل فيقول الله ﷻ: ﴿ وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَٰلُهُۥ فِى عَامَيْنِ ﴾

(1) الآيات 23 - 25 من سورة الإسراء.

[1]. ويقول عز وجل: ﴿ وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ إِحْسَٰنًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمْلُهُۥ وَفِصَٰلُهُۥ ثَلَٰثُونَ شَهْرًا ﴾ [2].

وكأن الله تعالى يقول لنا في هاتين الآيتين: أحسنوا إلى الوالدين مع مراعاة أن يكون الإحسان إلى الأم أكثر لشدة معاناتها في الحمل.

بل كان من سماحة الإسلام وكرمه بالوالدين أن يوصى بهما حتى وهما مشركان إذ يقول ﷻ: ﴿ وَإِن جَٰهَدَاكَ عَلَىٰٓ أَن تُشْرِكَ بِى مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبْهُمَا فِى ٱلدُّنْيَا مَعْرُوفًا ﴾ [3].

وإذا كنا قد عرفنا مما مر بنا مدى تكريم الإسلام للمرأة كزوجة، ومدى تكريمه لها كأم، فبقى أن نعرف مدى تكريمه لها كابنة، والحق أن الإسلام في ذلك قد بلغ الذروة، فبعد أن كانوا يئدونها، وحرم عليهم ذلك، فإنه لم يقف عند هذا الحد، وفقط وإنما انتقل بهم إلى مرحلة أسمى تتمثل في تكريمها والعناية بها، والجزاء على ذلك هو الدرجات العليا في الجنة، بل أعلى منزلة فيها بصحبة الرسول ﷺ.

وكما أن العناية بالبنات ترفع صاحبها إلى هذه الدرجة الرفيعة في الجنة، فإن العناية بالأخوات ترفع أيضاً إلى نفس هذه الدرجة.

وإليكم هذا الحديث الرائع العظيم: يقول رسول الله ﷺ:**"من عال بنتين أو ثلاث بنات أو أختين أو ثلاث أخوات حتى يمتن أو يموت عنهن كنت أنا وهو كهاتين-** وأشار بأصبعيه السبابة والوسطي. فأي شرف يمكن أن يحظى به إنسان أعظم من هذا الشرف، وأي منزلة أسمى من أن يكون الإنسان قرين رسول الله ﷺ في الجنة؟

هذه هي بعض مواقف الإسلام من المرأة فهل رأيتم إلى أى مدى بلغ اهتمام الإسلام بها؟

---

(1) الآية 14 من سورة لقمان.
(2) الآية 15 من سورة الأحقاف.
(3) الآية 15 من سورة لقمان.

ألا وإن اهتمام الإسلام بالمرأة لم يكن ثمرة لمطالبتها بشيء من حقوقها، حيث لم تكن تعرف حينذاك كافة حقوقها فلم يكن هناك مؤتمرات تعقدها، ولا نوادٍ تهتف باسمها، ومع ذلك أعطاها الإسلام منذ مئات السنين ما لم تحصل عليه المرأة الآن في أرقى البلاد تقدماً وحضارة. ألا وإنه مما يثير العجب والدهشة معاً أن نرى البعض ممن يتفيأن ظلال الإسلام اليوم له ويعتبرونه حجر عثرة في طريق طموحاتهن.

ألا وإن أولئكن ليقابلن الخير بالشر، والإحسان بالسوء، والمعروف بالجحود ونكران الجميل.

غير أنه مما يثلج الصدر في الوقت ذاته إننا نرى السواد الأعظم من نسائنا وفتياتنا مازلنا وسيظللن بخير والحمد لله.

* * *